



المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة
للمستوطنات البشرية

الدورة الأولى لعام 2024

نيروبي، 6-8 أيار/مايو 2024

البند 11 من جدول الأعمال المؤقت(*)

الإجراءات التي يتخذها موئل الأمم المتحدة لتعزيز
الحماية من الاستغلال الجنسي وأي نوع آخر من
الاستغلال والانتهاك الجنسيين ومن التحرش الجنسي في
مكان العمل

الإجراءات التي يتخذها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لتعزيز الحماية من الاستغلال
الجنسي وأي نوع آخر من الاستغلال والانتهاك الجنسيين ومن التحرش الجنسي في مكان العمل

تقرير المديرية التنفيذية

1- في الفقرة 4 (هـ) من المقرر 4/2019، قرر المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
(موئل الأمم المتحدة) أن ينظر، في دورته الأولى من كل عام، في تقرير سنوي عن الإجراءات التي يتخذها موئل
الأمم المتحدة لتعزيز الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين ومن التحرش الجنسي في مكان العمل فضلاً عن
أي نوع من أنواع الاستغلال أو الإيذاء.

2- وإدراكاً لأهمية الشفافية والمساءلة في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمكافحة الاستغلال والانتهاك
الجنسيين، طلب الأمين العام منذ كانون الثاني/يناير 2018، أن يقدم أعضاء مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة
الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، شهادات سنوية إلى هيئاتهم الإدارية عن طريق رسالة موجهة للإدارة تغيد بأنهم:
(أ) بلّغوا بشكل كامل ودقيق عن جميع الادعاءات الموثوق بها المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين والمرتبطة
بموظفي الأمم المتحدة وأفرادها المنتسبين الذين يعملون في منظماتهم؛ (ب) وأتاحوا لموظفيهم وأفرادهم المنتسبين
تدريباً على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وقد طلب الأمين العام أيضاً إلى رؤساء الهيئات أن يقدموا معلومات
عن الكيفية التي تكفل بها منظماتهم وضع معايير دنيا لشركائهم المنفذين لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين
والتصدي لهما.

3- وبناء على ذلك، ترد الرسالة الموجهة للإدارة من المديرية التنفيذية لموئل الأمم المتحدة، والتي تغطي الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، في مرفق هذا التقرير، لكي ينظر فيها المجلس التنفيذي في دورته الأولى لعام 2024. وقد أُطلع الأمين العام أيضاً على الرسالة الموجهة للإدارة.

4- ووفقاً لأولويات الأمين العام، تشهد الرسالة الموجهة للإدارة بأن موئل الأمم المتحدة قد اتخذ إجراءات بشأن جميع ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين المتعلقة بموظفي موئل الأمم المتحدة وأفراده المنتسبين العاملين في المنظمة وأبلغ عنها بشكل كامل ودقيق، وأتاح التدريب على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين لموظفي موئل الأمم المتحدة وأفراده المنتسبين، واتخذ جميع الإجراءات اللازمة الرامية إلى تعزيز الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين والإبلاغ عن ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

5- وفي إطار الجهود التي يبذلها موئل الأمم المتحدة لتعزيز الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين ومن التحرش الجنسي في مكان العمل فضلاً عن أي نوع من أنواع الاستغلال أو الإيذاء، فقد قام بما يلي:

(أ) وضع آليات وعمليات متابعة استباقية من أجل ضمان حصول كل ضحية مبلغ عنها - بموافقتها - على المساعدة والدعم، بطريقة تتسق مع استراتيجية الأمم المتحدة الشاملة لمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها؛

(ب) ضمان المساءلة من خلال الإبلاغ الفوري، والتقييم في الوقت المناسب والذي يركز على الضحايا، والتحقق في جميع الادعاءات التي تلقاها، كجزء من التزامه بإنهاء الإفلات من العقاب. وحيثما أُثبت وجود ادعاء، كفل موئل الأمم المتحدة معالجة المسألة على نحو متسق ووفقاً للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة والإصدارات الإدارية؛

(ج) تعيين جهات تنسيق معنية بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في مقر موئل الأمم المتحدة والاضطلاع بأنشطة توعوية، على أساس استباقي، لموظفيه والأفراد المرتبطين به، فيما يتعلق بحظر الاستغلال والانتهاك الجنسيين وطرق الإبلاغ عن الادعاءات بارتكاب هذه الأفعال. وفي وقت صياغة هذا التقرير، كان 82 في المائة من موظفي موئل الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين به قد أكملوا تدريباً توجيهياً أو تنشيطياً بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وجرى تذكيرهم بالتزامهم الفردي بالإبلاغ عن أي حوادث من هذا القبيل؛

(د) الاتصال والدعوة بنشاط وبشكل مستمر بشأن القضايا المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والمشاركة في جهود التوعية لزيادة الوعي بتدابير الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتنفيذ طرق فعالة للإبلاغ عن الادعاءات المتعلقة بهذه الأفعال؛

(هـ) تعزيز جهوده الرامية إلى إدارة المخاطر المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين عند إقامة شراكات ممولة. ويطلب موئل الأمم المتحدة، في الوقت الراهن، في مختلف صكوكه القانونية من شركائه من منظمات المجتمع المدني وغيرهم من الشركاء المنفذين تنفيذ المعايير الدنيا واعتماد سياسات لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما، فضلاً عن تقييمهم من حيث قدرتهم على القيام بذلك؛

(و) التأكيد من جديد أن جميع اتفاقات التعاون التي يبرمها مع شركائه المنفذين تتضمن شروطاً تتعلق بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، مما يلزم الشركاء المنفذين باتخاذ جميع التدابير المناسبة المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، اللذين يرتكبهما أي من موظفيه أو أي أشخاص آخرين قد يستعين بهم الشركاء المنفذ لأداء خدمات بموجب اتفاقات التعاون ذات الصلة بين موئل الأمم المتحدة والشركاء المنفذ؛

(ز) إنجاز خطة العمل السنوية لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما وإجراء تقييمات مناسبة للمخاطر لكل عملية من عملياته وبرامجه؛ واتخاذ إجراءات بشأن نتائج تقييمات المخاطر هذه؛ ومواصلة استعراض تلك النتائج على أساس مستمر؛

(ح) الالتزام بتنفيذ سياسته المتمثلة في عدم التسامح إطلاقاً إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين، ولا سيما عن طريق التعامل بجدية مع كل ادعاء واتخاذ الإجراءات المناسبة. ودأب موئل الأمم المتحدة على توعية موظفيه بالمسائل المتصلة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين من خلال البث الداخلي والإبلاغ عن الحالات من خلال متعقب آمن على الإنترنت؛

(ط) تعميم وثيقة الأمم المتحدة التوجيهية المعنونة "حقوقك"⁽¹⁾، من خلال عمليات البث الداخلي، تذكيراً للموظفين والأفراد المرتبطين به بحقوق الضحايا والناجين من الاستغلال والانتهاك الجنسيين اللذين يرتكبهما موظفو الأمم المتحدة، بمن فيهم موظفو موئل الأمم المتحدة والأفراد المرتبطون به.

6- ويخطط موئل الأمم المتحدة، بغية زيادة تعزيز جهوده المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين ومن التحرش الجنسي، فضلاً عن أي نوع آخر من أنواع الاستغلال والإيذاء، لتنفيذ الإجراءات التالية في عام 2024:

(أ) زيادة التوعية من خلال استخدام اللافتات والمواد الترويجية الأخرى، مثل تلك التي عرضت في الدورة الأخيرة لعام 2023 للمجلس التنفيذي. ويخطط موئل الأمم المتحدة لاستخدام هذه المواد ونشرها في المكاتب الميدانية وخلال الأحداث الرئيسية، مثل المنتدى الحضري العالمي، واليوم العالمي للمدن، واليوم العالمي للموئل؛

(ب) توفير تدريب إضافي بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بما في ذلك من خلال مجموعات أنشطة تدريب محددة، ولا سيما لفائدة موظفي موئل الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين به في المكاتب الميدانية؛

(ج) تعزيز المشاركة، من خلال مراكز التنسيق الخاصة بالموئل، في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. ويشترك موئل الأمم المتحدة بنشاط في أنشطة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. وهو يخطط للمشاركة في حلقة العمل المقبلة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات التي ستعقد على نطاق المنظمة، المقرر عقدها في برينديزي، إيطاليا، في الفترة من 23 إلى 25 نيسان/أبريل 2024، وسيشارك سنوياً بعد ذلك؛

(د) إجراء دراسات استقصائية على أساس منتظم وزيادة مشاركة الموظفين، ولا سيما العاملين منهم في المكاتب الميدانية، في الدراسة الاستقصائية السنوية المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين؛

(هـ) تعيين جهات تنسيق للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين في كل مكتب إقليمي وفي المكاتب الميدانية؛

(و) تعزيز الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين. وفي غياب موظف متفرغ لهذه المهمة، ومع وجود جهات تنسيق قائمة تؤدي وظيفتين أو ثلاث وظائف، يكون الإبلاغ عن هذه المسألة محدوداً جداً. ويرحب موئل الأمم المتحدة بالدعم المخصص بشروط ميسرة وهو مستعد للعمل مع الدول الأعضاء لترجمة خطة العمل لعام 2024 إلى تدابير أكثر صلابة.

(1) متاح على الرابط التالي: https://www.un.org/preventing-sexual-exploitation-and-abuse/sites/www.un.org/files/victims_rights_statement_on_sea_may_2023_web.pdf

(ز) الاستمرار في إحاطة موظفي موئل الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين به علماً بسياسة الحماية الانتقام للسماح لهم بالإبلاغ عن حوادث السلوك المحظور، بما يشمل الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتمكينهم من ذلك.

7- وبالإضافة إلى الجهود التي يبذلها موئل الأمم المتحدة لمكافحة الاستغلال والانتهاك الجنسيين، فإنه يؤكد من جديد التزامه بعدم التسامح مطلقاً مع أي عمل من أعمال المضايقة، بما في ذلك التحرش الجنسي أو التمييز أو إساءة استعمال السلطة، وهو ملتزم التزاماً تاماً وراسخاً بكفالة أن يكون جميع الموظفين على علم بالسياسات القائمة حالياً، مثل نشرات الأمين العام بشأن التصدي للتمييز والتحرش بما في ذلك التحرش الجنسي وإساءة استعمال السلطة (ST/SGB/2019/8)، وبشأن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي (ST/SGB/2003/13)، فضلاً عن الإجراءات التي يتعين اتخاذها فيما يتعلق بذلك.

8- وفي عام 2023، أُبلغ عن ادعاء واحد بالاستغلال والانتهاك الجنسيين تورط فيه موظفان سابقان في موئل الأمم المتحدة. وأحيل الادعاء إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية من أجل اتخاذ الإجراء المناسب. وقد أكد المكتب أن القضية لا تزال قيد النظر.

9- وسيتاح تقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها السابعة والسبعين، عن التحقيقات في الاستغلال الجنسي والجرائم ذات الصلة لعام 2023، بما في ذلك البيانات المتعلقة بالادعاءات الواردة ذات الصلة في السنة التقويمية السابقة، على شبكة الإنترنت بمجرد نشره. ويتضمن تقرير الأمين العام عن التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (A/77/748)، الذي أعد عملاً بقرارات الجمعية العامة 278/71 و297/71 و312/72 و302/73 و321/75 و274/76، معلومات مستكملة عن التدابير التي تتخذها الأمم المتحدة الرامية إلى تعزيز الوقاية والاستجابة للاستغلال والانتهاك الجنسيين.

10- ورهنأ بتوافر الأموال، توجد خطط لتكريس المزيد من الموظفين والموارد لمعالجة القضايا المتعلقة بادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي والانتقام وغير ذلك من أشكال السلوك غير المرضي. ويُقترح أن يعمل موظف برتبة ف-4 جهةً تنسيقاً للمسائل المتعلقة بالسلوك والمسائل التأديبية، بما في ذلك منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والتحرش الجنسي ومسائل السلوك غير الأخلاقي والاستجابة لها.

رسالة نهاية العام الموجهة للإدارة بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين والإبلاغ عن ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين

وفقاً للفرع 4-6 من نشرة الأمين العام بشأن "التدابير الخاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي" (الوثيقة ST/SGB/2003/13)، ولتوجيه المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ("مؤل الأمم المتحدة")، الفقرة (أ) 5 من المقرر 1/2023 الذي اعتمده المجلس التنفيذي لمؤل الأمم المتحدة في دورته الأولى لعام 2023 المعقودة من 28 إلى 29 آذار/مارس 2023، وعلى نحو ما تتضمنه الوثيقة HSP/EB.2023/7، أشهد أنا، ميمونة محمد شريف، وكيلا الأمين العام والمديرة التنفيذية لمؤل الأمم المتحدة، بموجب هذه الوثيقة، بأن مؤل الأمم المتحدة قد أبلغ الأمين العام بجميع ما عُرض عليه من ادعاءات متعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، واتخذ جميع التدابير المناسبة لمعالجة هذه الادعاءات، وفقاً للقواعد والإجراءات المعمول بها لمعالجة حالات سوء السلوك. بالنسبة لعام 2023، أبلغ عن ادعاء واحد بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين يتعلق باثنين من موظفي مؤل الأمم المتحدة السابقين، وقد أُحيل إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية من أجل اتخاذ الإجراء المناسب.

وعلاوة على ذلك، وتماشياً مع أولويات الأمين العام، فإنني أشهد بأن مؤل الأمم المتحدة قام بما يلي:

- '1' منح مكانة مركزية لحقوق الضحايا وكرامتهم والسعي على النحو الواجب لتلبية احتياجاتهم من خلال المتابعة الاستباقية من أجل ضمان حصول كل ضحية مُبلغ عنها - بموافقتها - على المساعدة والدعم، بطريقة تتسق مع استراتيجية الأمم المتحدة الشاملة لمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال والانتهاك الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها؛
- '2' عُقد العزم على وضع حد للإفلات من العقاب، عن طريق ضمان المساءلة من خلال الإبلاغ الفوري، والتقييم والتحقيق في الوقت المناسب واللذين يركزان على الضحايا في جميع الادعاءات الواردة عليه⁽¹⁾، وأنه حيثما أثبت ادعاء ما، تُعالج المسألة بشكل متسق وفقاً للنظامين الإداري والأساسي لموظفي الأمم المتحدة والمنشورات الإدارية؛
- '3' تعيين جهات تنسيق لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين في مقر مؤل الأمم المتحدة، وقد كان سابقاً إلى القيام بأنشطة زيادة الوعي لفائدة موظفيه والأفراد المرتبطين به، فيما يتعلق بحظر الاستغلال والانتهاك الجنسيين وطرق الإبلاغ عن مثل هذه الأفعال. وفي هذه السنة، كان 82 في المائة من موظفيه والأفراد المرتبطين به⁽²⁾، قد أكملوا تدريباً توجيهياً أو تنشيطياً بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وجرى تذكيرهم بالتزامهم الفردي بالإبلاغ عن أي حوادث من حوادث الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛ و
- '4' التواصل والدعوة بنشاط وبشكل مستمر بشأن المسائل المتعلقة بمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والمشاركة في/الانضمام إلى جهود التوعية الرامية إلى زيادة الوعي بشأن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين بين المجتمعات التي نخدمها، وتنفيذ طرق فعالة للإبلاغ عن مثل هذه الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين.

* يعرض المرفق بالصيغة التي ورد بها، من دون تحرير رسمي.

(1) وقد قُيِّمت جميع الادعاءات التي وصلت إلى علمنا بشكل صحيح، ولكنها لم تفرز جميعها تحقيقاً كاملاً.

(2) لأغراض هذه الرسالة، يشمل مصطلح "موظفو الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها" موظفي الأمم المتحدة، وفرادى الاستشاريين/المتعاقدين، والمتدربين الداخليين، ومتطوعي الأمم المتحدة، والأفراد المنتسبين.

وعلاوة على ذلك، عمل موئل الأمم المتحدة بنشاط مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني و/أو الشركاء الآخرين بشأن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين واتباع جميع الوسائل المناسبة من أجل ضمان الحماية الفعالة للسكان من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وبالإضافة إلى ذلك، عزز موئل الأمم المتحدة جهوده الرامية إلى إدارة مخاطر الاستغلال والانتهاك الجنسيين عند إقامة شراكات ممولة.

وكفل موئل الأمم المتحدة أن شركاءه من منظمات المجتمع المدني⁽³⁾ قد خضعوا للتقييم من حيث قدرتهم على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما. واستناداً إلى التقييم، تلقى الشركاء دعماً لتعزيز القدرات على النحو المطلوب بغية ضمان وجود أنظمة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وأكمل موئل الأمم المتحدة أيضاً خطة العمل السنوية للتدابير المتخذة لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي لهما، وأجرى تقييمات مخاطر مناسبة لكل عملية من عملياته وبرامجه، واتخذ إجراءات بناء على النتائج، وهو يواصل استعراضها على أساس مستمر.

وموئل الأمم المتحدة ملتزم بعدم التسامح إطلاقاً إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وبالتعامل بجدية مع كل ادعاء واتخاذ الإجراءات المناسبة. لذلك، يسهر موئل الأمم المتحدة باستمرار على توعية موظفيه بشأن المسائل المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين من خلال البث الداخلي، والإبلاغ عن الحالات الواردة، إن وجدت، على أداة *iReport* الإلكترونية للإبلاغ بادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين وتتبعها، وهي منصة إلكترونية آمنة تضم قاعدة بيانات مركزية تحتوي على معلومات حول الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، ابتكرتها الأمانة العامة للأمم المتحدة، فضلاً عن إمامها بالتقارير المنشأة على تطبيق *SpeakUP* التابع لموئل الأمم المتحدة. وقد أصبح تطبيق *SpeakUP* "سمة رئيسية للبرنامج العالمي للمدن الأكثر أماناً التابع لموئل الأمم المتحدة بالنسبة للنساء والفتيات وكذلك الشباب في المناطق الحضرية. وعلاوة على ذلك، يفرض موئل الأمم المتحدة عقوبات على عدم الامتثال، وفقاً للنشرة ST/SGB/2003/13، وبدعم من الوحدة القانونية لموئل الأمم المتحدة وبالتشاور مع مكتب الشؤون القانونية، يجوز إحالة هذه الحالات إلى السلطات الوطنية من أجل المقاضاة الجنائية إذا كانت هناك أدلة تدعم ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

ويلتزم موئل الأمم المتحدة كذلك بعدم الدخول في شراكة مع أي شريك منفذ لا يتصدى على النحو المناسب للاستغلال والانتهاك الجنسيين والتحرش الجنسي. وعلى هذا النحو، وتماشياً مع شروط الأمم المتحدة الموحدة للعقود، يؤكد موئل الأمم المتحدة من جديد أن جميع اتفاقات التعاون التي يبرمها مع شركائه المنفذين تتضمن شروطاً تتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، تُلزم الشركاء المنفذين باتخاذ جميع التدابير المناسبة إزاء الاستغلال والانتهاك الجنسيين من قبله أو من جانب أي من موظفيه أو أي أشخاص آخرين قد يستعين بهم الشريك المنفذ لأداء خدمات بموجب اتفاقية التعاون ذات الصلة بين موئل الأمم المتحدة والشريك المنفذ. وعلاوة على ذلك، يقتضي الشرط المذكور من الشركاء المنفذين الامتناع عن أي شكل من أشكال الاستغلال والانتهاك الجنسيين، واتخاذ جميع التدابير المعقولة والمناسبة لحظر ارتكابها من جانب موظفيهم أو غيرهم من الأشخاص العاملين معهم أو الخاضعين لإدارتهم. ويعمل موئل الأمم المتحدة أيضاً على ضمان أن يخضع شركاؤه المنفذون للتدريب على منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

(3) في هذا الوقت، لم ينفذ شرط فحص الشركاء بشأن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، على النحو المنصوص عليه في بروتوكول عام 2018، إلا بالنسبة للشركاء من المجتمع المدني من خلال أداة التنفيذ المنسقة لعام 2020 بشأن قدرة منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين. ويُعتمد توسيع نطاق عملية التقييم لتشمل شركاء إضافيين في المستقبل القريب.

كما نشر موئل الأمم المتحدة عبر البث الداخلي بيانَ الأمم المتحدة للضحايا المعنون "حقوقك" كتذكير للموظفين والأفراد ذوي الصلة بحقوق الضحايا/الناجين من الاستغلال والانتهاك الجنسيين اللذين ارتكبتهما الأمم المتحدة، بما يشمل موظفي موئل الأمم المتحدة أو الأفراد المرتبطين بها. والغرض من ذلك هو ضمان تنفيذ الآليات المنشأة لمعالجة نهج يركز على الضحايا فيما يتعلق بما يرتكبه موظفو موئل الأمم المتحدة أو الأفراد المرتبطون به من استغلال وانتهاك جنسيين ضد الضحايا/الناجين، والذين لهم الحق في: (أ) التماس المساعدة والدعم من موئل الأمم المتحدة؛ (ب) التماس العدالة والمساءلة عن طريق تقديم شكوى بالاستغلال والانتهاك الجنسيين إلى موئل الأمم المتحدة الذي يتحمل مسؤولية إحالة الشكوى للتحقيق فضلاً عن المساعدة بشأن كيفية الحصول على الدعم القانوني والمساءلة بما في ذلك في الإجراءات الوطنية؛ (ج) تقرير كيفية المشاركة في عمليات الأمم المتحدة، على سبيل المثال، المشاركة في أي إجراءات للأمم المتحدة أو التعاون بشأنها، بما في ذلك الإجراءات الناجمة عن كون الشخص ضحية للاستغلال والانتهاك الجنسيين/ناج من الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛ (د) الإحاطة علماً، في أقرب وقت ممكن، بالعمليات والإجراءات التي ينطوي عليها الإبلاغ عن حوادث الاستغلال والانتهاك الجنسيين؛ (و) الخصوصية والسرية في تقرير ما تقدمه الضحية/الناجي من معلومات، وما هي المعلومات التي يمكن الكشف عنها أو عدم الكشف عنها للجهات الفاعلة خارج موئل الأمم المتحدة؛ (ز) الحفاظ على سلامة الضحية/الناجي. ولا يتم التسامح مع أي مضايقة أو تخويف أو انتقام بسبب الإبلاغ عن الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وهو ما يجري التعامل معه وفقاً للقواعد واللوائح والسياسات والإجراءات ذات الصلة المعمول بها لمعالجة هذه الأمور.

وأسلم بضرورة التحلي بروح القيادة والشفافية والمساءلة إذا أردنا القضاء على الاستغلال والانتهاك الجنسيين داخل منظومة الأمم المتحدة، وأشهد بأنني قد مارست واجباتي في هذا الصدد بجد، وبحسن نية وبأفضل ما لدي من قدرات.

29 كانون الأول/ديسمبر 2023


Maimunah Mohd Sharif
 Under-Secretary-General and
 Executive Director